

به العادة كما شهدت للفرس بالسرج والدار والباب وقد حرص
 النبي بالشي من غير شهادة عاده خوفا من ان يزيد فانه ليس
 من لوازم البشر ان يكون له ولد كما يقول في الفرس مع السرج
 ومثال الملك المال لزيد قال الراغب ولا يعني بالملك ولد
 العين بل قد يكون ملكا لبعض النافع او لضرب من الثمر
 فملك العين بقوله تعالى والله ملك السموات والارض وملك الثمر
 فتولد لمن احدهم ملكا حاد طرفا لا حد طرفي قلت
 كذا جعلوا الملك والاستحقاق قسيما للاختصاص والظاهر
 ان اصل معانيها الاختصاص ولهذا لم يذكر الرخصتي في
 مفصل غيره واما الملك فهو نوع من انواع الاختصاص وهو
 اقوى انواعه وكذلك الاستحقاق لان من استحق شيئا فقد
 حصل له نوع اختصاص وحكي بن السمعاني عن بعض الثوريين
 ان ابا يحيى اللام للملك وقالوا ان ابا يحيى هذا اخ لعبد الله فاللام
 لمجرد المقاربة وليس احدهما في ملك الاخر وفي قوله هذا الغلام
 لعبد الله فانما عرف الملك بديل اخر قال في غير هذا التاويل ان
 لام الاضافه تجعل الاول لاصقا بالثاني بحسب قال الذي ذكرناه
 هو الذي يعرفه الفقهاء هو الصبر وادى العاقبة ساي سمي
 لام العاقبة ولا مالم لا نحو والتقطعه ان فرعون ليكون
 لهم عدوا وحزنا وقال بن السمعاني في القواطع عندي ان

هذا

هذا على طريق التوسع والمجاز فان هذا مثال لما يزعجه المعتزله
 من تاويل قوله تعالى ولقد ذرانا لجهنم كثيرا من الجن والانس
 قلت وكذا قال الرخصتي والحمد لله انما الامر العلة وان التعليل
 فيها وارد على طريق المجاز دون الحقيقة فان لم يكن داعية الانقضاء
 ان يكون لهم عدوا بل المحبة والسمي عن ان ذلك لما كان يسمى القاطع
 له وموته شبه بالداعي الذي يفعل الفعل لاجله واللام مستعار لما
 يشبهه التعليل كما استعير الاسد لئلا يسهه الاسد وقال بن عطية
 قبل اللام في قوله تعالى لجهنم لام العاقبة اي ما لهم وليس يصح
 لان لام العاقبة انما يتصور ان كان فعل الفاعل لم يقصده ما
 يصير الامر اليه واما هنا فالفعل قصده ما يصير الامر اليه
 من سكناتهم واعلم ان بعضهم حكى عن البصر بن ابي رباح قال
 لكن رايت في كتاب السدي عن خالويه اما قوله ليكون
 لهم عدوا فمى لام كم عند الكوفيين ولا يصيرون عبد البصر بن
 ابي رباح والملك وشبهه **س** مثال دهب لزيد دينار منه
 قوله تعالى انما الصدقات للفقراء وشبهه نحو واسه جعل لكم من انفسكم
 ان واجا وكان يدعى المصنف ان يذكر فيما سبق شبه الملك نحو
 ادفع لكم ما امت لي **س** وتؤكد النفي **س** نحو ما كان ابنه يعاقبهم
 ما كان اسه ليدرا المومن **س** لا يجوز مجازا بعد النفي في المحدث
 عبارة عن ما سبق ذكره قال بن الحاجب وهي كلفظ لام كي

طهر

قبه